

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة

بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية

الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة ، بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك

اتفاق تعاون

بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية

في مجال الشباب والرياضة

انطلاقاً من المصلحة المتبادلة في تعزيز التعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مصر العربية ورغبة من الحكومتين في التعاون في مجال الشباب والرياضة .

اتفق حكومتا البلدين على الآتي :

المادة الأولى:

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع التعاون بين بلديهما في مجال الشباب والرياضة بالوسائل التالية :

- (أ) تنسيق المواقف في المحافل العربية والدولية في مجال الشباب والرياضة .
- (ب) تبادل البرامج بين المؤسسات الشبابية والجمعيات والاتحادات المعنية في مجال الشباب والرياضة .
- (ج) تبادل الوثائق والمواد السمعية والبصرية والمكتبية والتجارب المتعلقة بمبادرين الشباب والرياضة .
- (د) التعاون في مجال تكوين كوادر الشباب والرياضة وتنمية برامج تبادل هذه الكوادر بالدعوة لحضور المؤتمرات والندوات الوطنية والإقليمية والدولية التي تنظم في كلا البلدين .

المادة الثانية - في مجال الشباب :

- (أ) إقامة أسبوع إخاء شبابي بالتناوب في كل البلدين كلما أمكن ذلك .
- (ب) إعداد أنشطة شبابية في كل البلدين في حدود الإمكانيات المتاحة لكل منها .
- (ج) دعم وتشجيع التعاون في شتى المجالات التي تخدم الحركة الشبابية وتعمل على إيمانها مثل جمعيات بيوت الشباب والكلنافة ومراكز الشباب وأندية العلوم ومعسكرات العمل والخدمة العامة والمعارض والفنون التشكيلية والنشاط الفني والسرحي وتبادل الوفود الشبابية .
- (د) يشارك المسؤولون والخبراء لكلا البلدين في البرامج التي تتم فيهما .

المادة الثالثة - في مجال الرياضة :

- (أ) التنسيق حول الاستفادة من قدرات المدربين الرياضيين في مختلف الألعاب الرياضية والعمل على إقامة معسكرات التدريب الرياضية في كل البلدين بالتناوب من خلال المؤسسات الرياضية واللجنة الأولمبية في كل البلدين .
- (ب) يتم تنسيق التعاون الفني بين المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية والرئاسة العامة لرعاية الشباب بالملكة العربية السعودية حول المدربين بما يضمن حقوق الطرفين من خلال الاتحادات الرياضية المعنية .
- (ج) التعاون بين المعاهد الرياضية الموجودة في كل البلدين لإعداد المدربين بهدف الحصول على شهادات تأهيلية تخصصية .
- (د) تبادل الخبرات الفنية والإدارية بين المؤسسات والاتحادات الرياضية واللجنة الأولمبية في كل البلدين والاطلاع على النظم المعول بها .

(ه) تبادل زيارات فرق الأندية والمنتخبات الرياضية المختلفة .

(و) يقسم الطرفان بتسهيل التعاون في مجال الطب الرياضي وفي مجال

الرياضة للجميع .

المادة الرابعة - أحكام مالية :

اتفق الطرفان على أن يكون تبادل الوفود الشبابية والرياضية على أساس المعاملة بالمثل بحيث يتحمل الطرف المرسل نفقات السفر ويتحمل الطرف الضيف الإقامة والإعاقة والانتقالات الداخلية .

المادة الخامسة :

يضطلع بتنفيذ هذا الاتفاق كل من المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية والرئاسة العامة لرعاية الشباب بالمملكة العربية السعودية .

المادة السادسة :

للعمل على تنفيذ هذا الاتفاق تؤلف من كلا الطرفين لجنة فنية فرعية مشتركة يعهد إليها مهمة تنظيم وتنسيق برامج التعاون في مجالات الشباب والرياضة ومتابعة تنفيذها وتطويرها وتحتاج بالتناوب في كل من جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية مرة واحدة كل سنة أو بناء على رغبة أي من الطرفين بعد موافقة الطرف الآخر ويعين رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية والرئيس العام لرعاية الشباب بالمملكة العربية السعودية أعضاء اللجنة الفنية الفرعية المشتركة .

المادة السابعة :

إن هذا الاتفاق يعتبر إطاراً عاماً للتعاون بين البلدين في مجال الشباب والرياضة ولا يترتب على التوقيع عليه بين الطرفين أي التزامات مالية .

المادة الثامنة :

يخضع هذا الاتفاق للتصديق عليه من قبل الطرفين المتعاقدين وفقاً للنظم المتبعة في كلا البلدين ، ويصبح نافذ المفعول من تاريخ تبادل وثائق التصديق لمدة خمس سنوات ويجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائه وذلك قبل انتهاء مدته بستة أشهر على الأقل .

بتاريخ ١٣ رجب ١٤١٩ هـ

حرر هذا الاتفاق في مدينة القاهرة

الموافق ٢ نوفمبر ١٩٩٨ م

عن المملكة العربية السعودية

عن جمهورية مصر العربية

فيصل بن فهد بن عبد العزيز

دكتور / كمال الجنزوري

الرئيس العام لرعاية الشباب

رئيس مجلس الوزراء

ورئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة

قرار وزير الخارجية

رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢١٨ الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/٥/١٠
بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة بين حكومتي جمهورية مصر العربية
والمملكة العربية السعودية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٠/٥/١٠

قرار

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة
بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ، الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢

ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠١/٢/١٧

صدر بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١١

وزير الخارجية

محمد ماهر السيد